

ما حكم شراء الذهب وتأخير جزء من ثمنه؟ للشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

رجل اشترى ذهباً بقيمة عشرة آلاف ريال. وكان المبلغ الذي لدى المشتري سبعة آلاف ريال. فقال بناء على معرفته انك بباقي المبلغ بعد فترة. فهل يجوز يجوز فيما سلم ثمنه فقط. واما ما لم يسلم ثمنه فان البيع باطل - 00:00:00
فيصح البيع فيما سلم ثمنه في المجلس واما ما لم يسلم ثمنه فهو باطل. نعم - 00:00:26